

في الصيف خصبان وديتان فلو قبل بالاول تبلطان ولا تكذب  
 في الشتاء والمرة تفعل ما يفعل الرجل في الشتاء في الازمان كلها  
 قال في الخلاصة وهذا ليس بشرط بل يفعله على وجه يحصل المقصود  
 الانقاد وينبغي ان يستنجي بعد ما خطا فضوات وهو ان يسي  
 استبراء ويبلغ في الاستبراء في الشتاء فوق ما يبلغ في الصيف  
 كذا في فتاوى قاضخان وفيها وان يستنجي في الشتاء بما استنجي  
 كان بمنزلة من يستنجي في الصيف في الباردة الا ان ثوبه لا يبلغ  
 ثوبه يستنجي بالماء البارد ومن الادب ان يمسح موضع الاستبراء  
 بالخرقة بعد الغسل قبل ان يقوم ليذول اثر الماء المستعمل  
 بالكسبة وان لم يكن مع خرقة جففة اى موضع الاستبراء بيده  
 اليسرى مرة بعد اخرى لتقليل الماء المستعمل حسب الامكان  
 ومن الادب ان يستبرئ عورتها حين فرغ اى من الاستبراء و  
 التحديق لان الكشف كان ضرورة وقد اختلفت وكشف المعورة في  
 الخوة لغير ضرورة فقلنا لا بد لقوله صلوات الله عليه وسلم لا تقربوا  
 جسدي منه ومن الادب ان يتولى اى بشر من الرضوخ بنفسه  
 ولا يامر غيره بان يتولى له ووضوءه او يصيب عليه لما روى انه  
 قال صلوات الله عليه وسلم انا لا استعجن في وضوءه

وضوءي باحد وعن النبي لا يمسح بلبس يلبس الا بلبس  
 ترك الادب اذا كان يطيب نفسه ومجته بكونه لم  
 وتكليف كما روى انه عليه السلام كان يصب عليه الوضوء  
 ويهرق له ومن الادب ان يجلس المتوضي مستقبل القبلة  
 عند غسل سائر الاعضاء اى باقية الاعضاء على موضع الاستبراء  
 لانه عادة او معتقدها فحتمه له فحتمه له وهو ما استقبل  
 به القبلة ومن الادب ان يكون عليه السلام مكانه مرتجع وان  
 يغسل عروقه الا برجلي غث وان يصبه على راسه وان كان  
 يشاء يفرغ منه فحين يمسح به وان يصبه به حال الفسح  
 عروقه لا على راسه ومن الادب ان لا يكلم في الشتاء الوضوء بكلام  
 الدنيا بل بالآيات المأثورة وانما يشهد عند غسل كل عضو قال  
 في فتاوى صاحب السبكي عن كل عضو ويقول الله ان الله  
 الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله وان يرضي عن كل عضو  
 بما جاء في الانار من التسف الصالحين فيقول اللهم صل على  
 النبي جمل الماء طهورا وجعل الاسلام نورا وعقد المصنفة  
 اللهم اغفر لي ما مضى من ذنوبي كما لا اظلم بعدك ابدا والتمتع  
 استنجي على ذكرك وشكرك وتلاوة كتابك وعند الاستبراء

الادب